3116 - كَذِى العُرِّ يُكْوَى غيرُهُ وَهُوَ رَاتِعٌ .

قَال أبو عبيدة : هذا لا يكون وقَال غيره : إن الإبل إذا فَشَا فيها العر - وهو قُرُوحٌ تخرج بمشَافر الإبل - أُخِذَ بعيرٌ صحيحٌ وكُوِىَ بين أيدى الإبل بحيث تنظر إليه فتبرأ كلها قَال النابغة : .

حَمَلْتَ عَلَىَّ ذَنْبَهُ وَتَرَكْتَهُ ... كَذِى العُرِّ يُكْوَى غَيْرُهُ وَهُوَ رَاتِعُ .

(حفظى : ... وكلفتني ذنب امرئ وتركته ...) .

يضرب في أخذ البرئ بذَنْبِ صاحِبِ الجناية